

الدرس (231) شرح سنن ابن ماجه - رحمه الله- كتاب التجارات

6912 لفضيلة الشيخ: وصي الله عباس حفظه الله

وصي الله بن محمد عباس

السلام عليكم عليكم السلام ورحمة الله وبركاته حياكم الله شيخا محمودا حميدا الله يسلمكم ان شاء الله نرجو من الله ان يوفقنا بالصحة والعافية ان شاء الله طيب بسم الله الرحمن الرحيم. الاخوان ما ادري يوصلون الصلاة الان انتهت - 00:00:00 المساجد طيب ان الحمد لله نعمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:25 واشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور المحدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار - 00:00:50 قال الامام المصنف ابن ماجه ابو عبد الله ابن ماجه رحمه الله باب الاجر على تعليم القرآن من هنا ما هو كده صحيح شيخنا. اي نعم. من قبله بابه اجر راقى - 00:01:11 والحديث الصحي ان الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين اخذوا ولكنهم في الحقيقة لم اه يكون الباب الاول يا شيخ الباب الاول الباب الاول للاجر الراقي المعيشة وقفنا عند حبيب اسماعيل بن مرهان - 00:01:27 اي رقم باب رقم كم؟ وقفنا عند حديث ستة وتسعين مائة بعد الالفين وقفنا من عند واحد وثمانين ومئة والفين. واحد وثمانين ومئة والفين واحد وثمانين ومئة هذا الدرس الاول انت هنا لا يا شيخ انا باب الاجر على تعليم القرآن - 00:01:54 لان اذكر ان انا اخذنا هذا كله الصناعات والحكرة والجلد. وانا كاتب الخميس ثلاثين تسعة الف واربع مئة اثنين واربعين وصلنا حديث يعني الرقية رقية السحابة الاخوان اللي بردانوا غاييين والله اعلم - 00:02:21 نعم شيخنا هو هذا هو هذا. باب الاجر على تعليم القرآن. هنا وصل ايه نعم اخذنا هذا الله يبارك فيكم يوم الخميس اخر يوم قبل الجمعة قبل العيد عيد يوم الجمعة - 00:02:45 واخذنا هذا على كل حال الله يبارك فيكم. بسم الله الرحمن الرحيم. باب الاجر على تعليم القرآن قال حدثنا يقول من قبل تعليم القرآن ولا الرقية. وهناك بابان باب الرقية وهو ان يكون الانسان - 00:03:01 يبذل وقته كله اذا كان للرقية للناس فيجوز له ان ياخذه ان شاء الله بدون اي كراهة ما يكفيه اما ما يغالى فيه فهذا لا شك فيه انه شيه يعني آآ يعني يؤسف جدا بان هناك ناسا - 00:03:20 قد يأخذون على رقية واحدة يوم يومين الاف مؤلفة بل مئات الالاف في الهند هكذا ويضمنون ان كما نخرج الشيطان او كذا الى اخره هذه كلها وارد لكن نقول اذا كان يبذل وقته ولا يجد فرصة - 00:03:40 آآ بالاستمرار على قدر ما يكفي ان شاء الله. او اذا كان الناس قد تعودوا على طيب وياخذ بدون طلب ثم القرآن قال حدثنا علي ابن محمد ابن اسماعيل هو الاحمصي الثقة. قال حدثنا وكيع هو الجراح ثقة المغيرة قال حدثنا المغيرة ابن زياد الموصلي - 00:04:01 وغيره ابن زياد الموصلي سدوق له بعض الارحام ذكره عبادة هو الكندي الشامي ثقة عن الاسود بن ثعلبة وابن حجر قال مجهول انا عبادة ابن الصامت قال علمت ناسا من اهل الصفة القرآن والكتابة. وهذا يدل - 00:04:34 على ان عبادة ابن الصامت كان يخطب ايضا كان يعلم الكتابة لانه جاء الاسلام ولم يكن فيه كتاب كثيرون فعلمت ناسا من اهل الصفة

القرآن والكتابة. واهدى الي رجل منهم قوسا - [00:04:59](#)

وقلت ليست بما ليست بمعنى هذا ليس بمعنى بكثير او كبير وارمي عنها في سبيل الله فاخذت بهذه النية فسألت رسول الله صلى

الله عليه وسلم انا فقال ان سرك ان تطوق بها طوقا من - [00:05:19](#)

هذا الحديث له طرق وشواهد العلماء وهو ان شاء الله اخرجوه ابو داوود من فريق مغيرة. وكذلك الصحابي وكذلك اخرجوه الامام احمد

رحمه الله كل هؤلاء اخرجوا هذا الحديث من فقير. عن الاسود ابن ثاربة. عن عبادة - [00:05:34](#)

وهو له اه شواهد اخرى ذكرها الشيخ الالباني في الغليل او في الصحيح كما ذكرناهم شواهد قال نعم ايضا آ نقول ان هذا الحديث

على كل حال يدل على انه لا يجوز ان يأخذ على تعليم القرآن شيئا لان النبي صلى الله - [00:05:59](#)

عليه وسلم النار هذا الحديث صحي ومن الشواهد ايضا يأتي وهو في باب الدار لكنه لا بأس الا الشواهد. قال حدثنا سهل ابن ثقة اه

قال حدثني عبدالرحمن ابن سلم هنا اشار الى انه سقط منه خالد بن معدان وهو صحيح نعم - [00:06:26](#)

وكذلك الاشراف ابن يزيد اه حدثني خالد المعدان الكلائي. هكذا هذا هو السقيم خالد بن المعدان الكلاعي وهو ثقة اذا قال حدثني

عبدالرحمن ابن السلام عبد الرحمن ابن سلم الشامي - [00:07:00](#)

مقبول ان عديا ابن قيس الكلاعي الدياعي من قيس الكراعي البصري انا ابي ابن كعب قال علمت رجلا القرآن واهدى الي قوسا

فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان اخذتها اخذت قوس من نار وردتها - [00:07:28](#)

هذا الحديث ايضا في باب الدار وهو انه آ عبد الرحمن بن سلم هو مقبول وعطية الكلاي لم يلقى ابي ابن كعب ولم يلقى بالدرادية اذا

كما جاء في رواية - [00:07:51](#)

لكنه كما سحر الالباني رحمه الله بشاهدين عبادة الحديث الماضي عن عبادة ابن الصامت وكذلك الدرداء رضي الله عنه والحديث

الصحيح هنا وحسن لغيره وما معنى انه هل يجوز ان يأخذ على تعليم القرآن الاجر او لا يأخذ - [00:08:09](#)

المسألة واضحة جدا بالعقيدة لعل هناك اسبابا اخرى قال النبي صلى الله عليه وسلم فيهم اذان لاجل انهم اخذوه من اهل الصفة. واهل

الصفة هم فقراء المسلمون الذين ليس لهم مال - [00:08:33](#)

وليس لهم تجارة وليس لهم آ شيء يعني حتى الاطعام والاكساب على النبي صلى الله عليه وسلم وبذلك الاخذ منهم كما كانه النبي

صلى الله عليه وسلم اراد ان ينفر - [00:08:48](#)

السحابة منهم اما اذا كان يأخذ ثلاث اه تعليم القرآن ممن له الحمد لله. يعني يسار قد يكون لاولادي تدريس اولادي وهذا من افضل

الاعمال ان شاء الله كما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم على الرقية استدلوا بها من حديث الرقية ايضا اضربوا - [00:09:04](#)

اقتسموها واضربوا لي معكم بسهم ايضا ان اهم ما اخذتم الاجر حق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وفي الحقيقة اذا سد باب

اخذ هناك قد جاء الاختلاف بين العلماء - [00:09:30](#)

لا يجوز او يجوز لكن يقال اذا سد باب اخذ الاجرة فربما يضعف او يقل او يهدم تعليم القرآن لان الانسان يحتاج ان يتكسب لاولاده

فكيف يفرغ نفسه لتعليم القرآن - [00:09:51](#)

اما اذا كان الشخص متفرغ او يكون الشخص والحمد لله عنده يسار. وعنده سعة الرزق فاذا جلس سيكون هذا من افضل ما يكون

متبرعا ان شاء الله ويكون دليل على الاخلاص الكامل ايضا - [00:10:10](#)

والحاصلة كلها لو كان ايضا الساحة النبي صلى الله عليه وسلم كان آ يبعث معانا وغيره وغير معلما وهم كانوا يعلمون القرآن اذا

وكان يجري لهم صلى الله عليه وسلم من بيت مال المسلمين اجرا - [00:10:28](#)

واذا كان من بلدة مع المسلمين فلا كراهة مطلقا واذا كان من عامة الناس ايضا فيأخذ على قدر ما يحتاج اليه الانسان هذا امر لا يقال

ولا يخرج عن مصالح الشريعة. لان هناك مصالح كثيرة قد توجد اشياء كثيرة. ولو لم ينفق عليهم - [00:10:47](#)

يبعث تعليم القرآن بالتبرع. لان الناس يحتاجون لمصالح ادنياهم. وعيالهم تكسب بينصرفون عن تعليم القرآن. هذا خلاصة الموضوع

ان شاء الله ثم بعد ذلك نبقي الباب النهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن وعصب الفهلة - [00:11:07](#)

زمن الكلب زمن الكلب بيعا وشرعان كذلك مهر البغي المقصود منها ما تؤتى البغي الاجر على الفاحشة وحلوان الكاهن الذي يدعي علم الغيب ويخبر الناس عن بعض قضايا الامور ويدعي انه يعلم الغيب - [00:11:34](#)

ويأخذ عليه الاجر ويستحلي يأخذه كانه شئ حال له. انما هو شئ من امر ما يكون في الزقوم لانه حرام ولا يجوز له ان وحلوان سمي حلوانا اي اجرة الكاهن حلوانا لانه يستهليه ويظن - [00:12:01](#)

انه حلم له اذا كان انثى اذا كانت تحتاج ان تضرب لتحمل واذا كان عند احد فحل فينبغي ان يبذل ان شاء الله بدون اي اجرة. ولا يأخذ عليه الاجر. فالنبي عليه الصلاة والسلام نهى عنه لان هذا لا شك ان هذا دناءة - [00:12:21](#)

انه لا يبلغون شيئا يكون الانسان ياخذ من الانسان شيئا مما لا يبلغه شيئا حدثنا هشام ابن عمار وهو ثقة الا انه كان قد عمي فتلقن في اخر عمره لكنه قد قرن هنا من - [00:12:53](#)

محمد ابن الصباغ ورجال دراعي الثقة هشام ابن عمار ومحمد ابن السباح قال حدثنا سفيان سفيان النويين الامام عن الزهري انا ابي بكر ابن عبدالرحمن هو ابو بكر ابن عبدالرحمن ابن الحارث المخزومي الثقة - [00:13:15](#)

عن ابي مسعود وهو البديري رحم العقبة ابن عمرو ابو مسعود البديري السبت الامام رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد اشترك في غزوة بدر ان هناك ابنة حتى ابن الصلاح رحمه الله ذكر ان ابو مسعود البديري انما - [00:13:36](#)

المياه لنزوله بدرا ولم يكن من انا لي غزوة بدر. وان غزوة اهل بدر لها فضيلة وكانت تذكر الناس بمن من اشترك فيه بفضيلة وهو على كل حال الامام البخاري رحمه الله ذكر اليقين انه من اله ممن شهد بدرا - [00:14:02](#)

ويقول انا ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوانه الكاهن الامام البخاري رحمه الله اخرج هذا الحديث ايضا من طريق نعم. ومن طريق سفيان ايضا من فريق - [00:14:24](#)

سفيان ايضا آ وهو على كل حال الحديث من اصح السحاب القلب شراء لا يسترى الكلب ولا ان يبالي قلبه وهنا انا اقول لها العلماء رحمة الله عليهم لهم اقوال قيادة لاجل بعض المصالح المرسل - [00:14:44](#)

قالوا من اين تحصل؟ والنبي صلى الله عليه وسلم قال من من اقتنى فالقبا الا قلب سيداه ينقص من اجره قيراط. الا كالمؤمنه اين يقتني؟ كيف يقتني اذا لم يوجد الا بالثمن - [00:15:08](#)

وهنا كما ذكر العلماء قالوا ان في الغالب ان امة الكلى او الكلبة قد تلد اولادا كثيرا في ادراة القرية ويأخذ واحدة من واحدا منه منها. ويربيه ويعلمه ويكون معلم - [00:15:24](#)

بهذه الطريقة لكن فرضنا انه اذا كان يريد احدا قلب صيد او ما يسمى الآن ففي هذه الحالة اذا لم يوجد الا بالثمن ويشترى. واذا ربي احد ايضا لهذا الغرض يكون قد كلف قد كلف - [00:15:45](#)

واجازوا البيع. لكنه تعرفون ان هناك الحجامه وغيرها قد كره العلماء الامتهان مهنة يعني اه الصالحين والعباد وغيرهم ويترك لعامة الناس وهذا يكون من هذا الباب والله اعلم. لا يتكسب من هذا لانه جاء فينا الكلب - [00:16:08](#)

الا ان العلماء رحمة الله عليهم قد تكلموا في فتاواهم بانه يجوز اذا لم يوجد خاصة الانقلاب التي هي المجرمين وغيرهم الكرام تكون مدربة بطريقة خاصة لا الا بالشراء ومهر البغية ثلاث لا يجوز بحال من الاحوال ما تعطى البغي لانه في الزنا حرام وما جاء وراءه فهو حرام. وحلوان الكاهن - [00:16:39](#)

صدقه بما يقول فقد كفر بالمعاد انزل على محمد صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك والحديث الثاني طارق حدثنا علي ابن محمد ومحمد ابن ومحمد ابن الطريق ابن خليفة البجلي ثقة - [00:17:07](#)

هو وابنه اهلنا نتشيع. قال حددنا العامش عن ابي خازن ابو حازم ليس حازم سلمان العرش رحمه الله رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمن الكلب وعصب الفحل - [00:17:31](#)

وحسب الفعل اضراب الفعل لا يجوز ان يأخذ عليه هنا ايضا تأتي المسألة قالوا انه اذا كان هناك الناس آ يرغبون في نسل الفحل الذي يكون هو من نسب كريم - [00:18:01](#)

يرغبون في ولا يتيسر له الا ان يكون احد قد ربي لهذا الغير اذا كان ربك وتكلف ويكلف وتنظيفه وخدمته لا شك فيه وهنا قالوا انه يجوز ان يأخذ على قدر العدل والانساب. نعم. هذه المسافة ينبغي ان تبذل اذا لم يبلغه شيء - [00:18:24](#)

ما دام عندك الفحول كثير فتنزل لاي واحد كانت انها شاة عند الفيس وعنده ايضا آا اثى ناقة ناقة اللي انت تبذل له هذا الفعل. هذا هو الواجب الحقيقة اذا لم يكلفه - [00:18:50](#)

شينا وهذا لانه هو بنفسه رباها لاغنامه. اما اذا كان هناك ناس كما ان اجابت العادة الان خاصة زمان انه من النسب الكريم من الفحول الحصان او كذلك الجمال بدي ربون وقد يكونوا يأخذ على قدر - [00:19:10](#)

الانسان ولا ياخذ اكثر من هذا ثم قال حدثنا هشام ابن عمار حدثنا الوليد ابن المسلم الا انه تدریس تسوية او تدریس التسوية الا انه سرح هناك قال اخبرنا وهو كما هو معروف انه يعني ضعيفة او كان قد اختلف - [00:19:35](#)

هلا بالزبير عن جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صمني السنار. نعم. السنار ايضا الفل والسنار. وهذا الحديث اخرجه الامام مسلم ايضا الناقل ان - [00:20:02](#)

ابي الزبير قال سألت جابر عن ثمن الكلب والسنوري فقال زجر النبي صلى الله عليه وسلم عنه زجر النبي صلى الله عليه وسلم عنه ويكون يعني هناك ايضا اخرجه او روى وليد ابن مسلم عن ابن اللحية يقول له مرتعلة - [00:20:21](#)

على كل حال صحي اخرجه الامام مسلم رحمه الله من فريق اخر اذا انا بالزبير ايضا ابو الزبير قال سألت جابرا فهذا قد ذهب تدریس ابي الزبير الجابر انسبني الكلب يغسلني فقال زجر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:49](#)

المسألة هي هذه اذا كان هناك ليس الا للعب او تفرج فقط اما اذا كان للتكسب للصيد او للمحتاج اليه الانسان. واذا كانت هناك الكلاب المدربة لا يحسن الا آا الذي يباع وهناك الذي اجازه. اما السنار فلا مانع له مطلقا - [00:21:15](#)

لا يفيد شيئا ولذلك ينبغي ان ينفع على على تحريره. نعم. ينبغي ان يبقى على تحريم ثمن السنوري والان الناس يغالون في قد يكون سنار ابيض قيمة غالية جدا وهذا ينبغي ان يترفع عنه المسلم. نعم - [00:21:39](#)

قالوا اننا نحتاج الى بعض اه اكل الحشرات في البيت وغيره فنربي. اه تربيته يكون عن طريق اخذ بعض نادي نعم والا ينفع فقط يعني اللعب معها وكذلك مثل ما يلعبون - [00:22:08](#)

الحمامات وغيرها باب كسر الحجامه حدثنا محمد ابن ابي عمر العدني ثقة انه قال حدثنا سفيان ابن عيينة الامام ابو عبد الله عن ابيه طاووس ابن قيسم. عن ابن عباس رضي الله عنه - [00:22:32](#)

رجال الاسنان ورواه البخاري رحمه الله عدة طرق منها عن ابن عباس ايضا من طريق ان يكرم ابن عباس انا ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم - [00:22:55](#)

وعاده اجره الضمير الجملة متضمنة للحاجم احتجم من حاجم وعاتاه اتى وتفرد به ابن عمر وحده قال ابنه ماذا تفرد به ابن ابي عمر وحده ما ندري هل في يعني عن سفيان - [00:23:28](#)

لعله يقصد انه تفرد به عن سفيان ابنه ابي عمر وحده هذا الذي يقصد الا الحديث جاء من طرق كثيرة جدا فيقصد من تفرد يقصده تفرد عن سفيان عن ابن الدعوس. نعم - [00:23:57](#)

ولعله يكون هذا هو المقصود والا على حديث الامام البخاري كما ذكرت لكم انه خرج عن طريق الطهان عن الحداني ابن عباس وفيه لو كان حرام لم يعطيه صلى الله عليه وسلم - [00:24:15](#)

ايضا اخرج البخاري عن طريق اني من الطاووس. وهيل اني من الداغوس والامام احمد ايضا انت ربي وهم الى اخره وابو عبد الله ابن ماجه قال تفرد به ابن عمر وحده الذي يظهر الله ولم يقصده انه ان سفيان - [00:24:32](#)

فقط والا ان ابنة طاووس رأينا انه وحيد ابن الولد ايضا قد قد آا رواه ولا يضر ان شاء الله تفرد ما دام حديثه قد توبع من من طرق اخرى كثيرة. نعم - [00:24:52](#)

ثم قال حدثنا عمرو بن علي ابو حفص الصيرفي انه قال حدثنا وثقة قال حدثنا ابو داوود وهو وحدثنا محمد ابن عبادة

الواسطي قال حدثنا يزيد ابن هارون قال ايا بو داوود ويزيد نهارون حدثنا ورقى - [00:25:11](#)
هو ابن عمر الايشكري انا عبد الله بن عمر الاشقرى نعم هو آآ الى انه المنصور ابن المؤدب قالوا انه فيه لين اه سأل بصدوق جميلة ابن يعقوب. مي ابن يعقوب ام - [00:25:36](#)

كيف هو ان شاء الله كان علي قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وامرني فاعطيت اجره حدثنا خالد بن عبدالله وهو الطحان يونس وابن يزيد عن ابن سيرين مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعاد الحجام اجره. ثم قال حدثنا هشام ابن عمار - [00:26:04](#)

انه قال حدثنا يحيى ابن حمزة يحيى ابن حمزة الحضرمي ثقة قال حدثنا الاوزاعي عن الزهري عن ابي بكر ابن عبد الرحمن ابن الحارث هو المخزون ثقة انا ابن مسعود عقبه ابن عمرو والبدرى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام. نعم - [00:26:39](#)

الحديث صحيح ثم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة انه قال حدثنا الشباب ابن السوار ثقة عن ابن ابي دين محمود بن عبد الرحمن انا حرام ابن محيي الثقة. انا ابي انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام فنهاه. فذكر - [00:27:01](#)
له الحاجة وقال اعلفه نواضحك. اعلفه نواضح البعض هذه المسألة بالعقيقة يعني قلنا لكم من اول ان الصراعات التي تحتاج اليها ويحتاج اليها المجتمع ينبغي ان يعالجها الناس وهل - [00:27:21](#)

هناك صناعات قد تعتبر من الدناءة ايضا بحيث انه لا ينبغي ان يفرق بين الحر والعقد رأينا في قول العلماء رحمة الله عليه انهم فرقوا بين الحر والعبد قال النبي قال نعم كسرة الحجام فنهاه فذكر له الحاجة فقال الف نعم ضحك - [00:27:44](#)

وبعضهم قال لماذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم حجامه وانه انكس بالحجام لانه دعا بالحديث قصد الحدامي خبيث الخميس هنا طبعاً متفق عليه بين الشراء وبين الفقهاء انه ليس المقصود منه الحرام. انما المقصود منه ما يكون فيه بعض الكراهة مثل - [00:28:10](#)

البصل خبيث. وكذلك يعني اشياء اخرى التي تقال انها خميس. فمثل هذا كل حال يكون ولا يقال انه حرام. يكون مكروهها فقط

وكسب الحجة نهى عن كسب الحجام. والنهي هل يكون بالتحريم او التنزيه - [00:28:40](#)
الحديث الاتي وهو ايضا صحي يؤكد على تحريمه كما هو في الظاهر لانه قال انا حرامي ابن محيسه عن ابيه محيصة انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم قصف الحجام فنهاه - [00:29:06](#)

وذكر له الحاجة مع الحاجة ايضا قال اعلفه واضحا يعلف ونواضعك يعني لا تاكل انت بنفسك. هذه النواضع وكذلك لا اعبد كما قالوا ان جاء هذه الرواية اي نعم آآ يعني عند مالك رحمه الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم بالحجام - [00:29:24](#)

ولم يزل يسأله يستأذن حتى امره اياه. حلفه ان يحلفنا الضحكة ورقيقته ورقيبك. نعم ذكر لا شك فيه انهم ذكروا ان هذا مكروه فقط اول مطروح احرار انما هو للعبد. لذلك قال - [00:29:50](#)

والحديث دليل ذكر النووي وغيرهم والحديث الدليل على ان اجرة اعلان للعبد دون الحب واليه ذهب احمد وجماعة وقالوا بالفرق بين الحر والعودة. فكرهوا للحر وقال يحرم عليه الانسان على نفسه. اي قال الامام احمد - [00:30:14](#)

مولعة وقالوا هؤلاء الذين قالوا يحرم عليهم الانفاق في سبيله نعم. في على نفسي. اما ان يكون يعرفوا انه واضح لو كان حراما كان يأمره آآ الا في الدابة ولا على في - [00:30:37](#)

هذه المسألة بالحقيقة قد يختلف في البال شيء كثير جدا. هل هناك مهن قد فرق بين حتى رأيت بعضه شيخ فوزان ايضا بهذا المعنى قالوا انه لا يعني آآ لا يجوز الحر انما هو للعبد وغيره - [00:30:57](#)

لكن تعرفون ان هذه الان والنبي صلى الله عليه وسلم قد بين فضيلة الحجامه وان الشفاء بتناسب ايضا صلى الله عليه وسلم وكذلك الاطباء مثل ابن القيم وغيرهم قد عزا شأن الحجامه - [00:31:27](#)

والناس محتاجون اليه فهل يقال انه لا يجوز لحر ان يمتن بهذه المهنة؟ هذا شيء على كل القلب ما يعني يقبله بانشرح ولذلك النووي

قال ما هي التنزيه بالارتفاع عن دني الاجسام؟ والحث على مكارم الاجساد - [00:31:47](#)

هل تعلم انه في شرع مسلم لكن نقول لا ان شاء الله ما دام الان وراءه ايضا مسائل اخرى ايضا الان البلاد تحتاج الى من ينظف الشوارع ويحمل هذا وذاك الى اخره. كذلك قال له عدت الى هذا الشيء لتعفت بيوت الناس مثلا على حمامات وغيرها اذا كان -

[00:32:14](#)

بنفسي لنفسي لا يغزل عن دوام هؤلاء اذا ما نظفوا هذه الاشياء كذلك اذا كان يحتجم احد احد الاحرار لزوجته لبنته ولكذا وهل يكون

هذا من لعل النبي صلى الله عليه وسلم يكون قد نهى عن كسب الحجام - [00:32:36](#)

للذين لا يتكلفون شئ من المسائل التي كان النبي صلى الله عليه وسلم قد آهى اول الامر. تعرفون ان مزارع نفسها. كان اهل المدينة اصحاب الزراعة مهاجرون كانوا اصحاب التجارة ولما وصلوا الى المدينة احتاجوا الى ان يزرعوا كذا وكذا فنهى النبي صلى الله عليه

وسلم عن - [00:33:03](#)

طالما كان له ارض فليزرعها او يزرعه يمنحها اخاه ليمنحها اخاه ولا يهاجرها روايات صحية ان النسائي وغيره بالطرق المختلفة كثيرا

وغيره قد يكون والله اعلم من هذا المعنى نقول - [00:33:31](#)

اخذ الاجرة تعليم القرآن كذلك هذه المسألة الثالثة ثانيا والمسألة الثالثة النهي عن كرايلر ثم رخص في هذا وكل هذه يكون من من

النبي صلى الله عليه وسلم في معدة لم تكن هناك حاجة للانسان بان يأخذ عليه الاجر - [00:33:57](#)

طبعاً كان حراً او عبداً يحتجم ولا يعقد عليه الاجر. لان الناس محتاجين الفقراء والمساكين والمهاجرين والانصار كانوا يحتاجون.

ولذلك والله اعلم قد نقول انه لا يحرم على الاحرار ايضا ان يمتهنوا بهذه المهنة - [00:34:23](#)

والان لو سئل احد انه هل يجوز لي ان افتح محل للحجامة او انا اعدم بنفسي واتي بناس يهدمون واتكسر وراءه فهل اكل واشرب

منه؟ نعم يكون حللاً ان شاء الله لان - [00:34:43](#)

هذا بنأتي بماء ناتيبي الكسب عمل الرجل بيده وهذا عمل الرجل بيده. ولذلك انا يا اخي الحقيقة في نفسي شئ كثير للتفريق هل في

الاسلام تفريق في مثل هذه الامور؟ فقد ذكرت لكم في اول الامر اظن في بعض الصناعة - [00:35:02](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قد رفع وشرف هذه المهن وكانوا يحتقرون مكر الحدادة والدخان وغيره والنبي صلى الله عليه وسلم

دعاه على الحداد وقبل دعوته. كذلك بعد حدادا لارضاع ولده ولده ابراهيم. نعم. فيكون هذا كله بناء - [00:35:22](#)

على ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرى تسبح حراما او كسبه انه يكون حللاً له فقط والآخرين يكون له حراما فاذا كان احد يفتح

محل ويكلف الاجرة ثم الناس يأتون ويرتادون بالعقيدة - [00:35:52](#)

فيجوز له ان ان شاء الله ان يحتجم ويأكل على هذا ولا يقال انه حرام لانه اخراج دم نجس. دم النجس نعم الطبيب اذا كان ياخذ

على مهنته الانسان قد يكون يحتاج الى اخراج الدم. قد يكون احتقن بوله وبرازه - [00:36:10](#)

اخراج هل يجوز ان يأخذ عليه اجرة؟ نعم اجرة مناسبة ان شاء الله. هذا يكون مثله والله اعلم. انظروا هل تجدون هناك مخرج وكل

احد من العلماء من الائمة لكن الان الامام احمد نفسه رحمه الله كرهوا بالفرق بين جاء وقال - [00:36:32](#)

الفرق بين الميم الحر والعبد فكرهوا للحر وقالوا يحرم عليه الفقر نفسه. وهذا شئ في الحقيقة يعني ينظر ايه ان شاء الله ونرجو من

الله ايه الخير ما لا يحل بيعه ما لا يحل بيعه. قال حدثنا عيسى ابن حماد المصري. عيسى ابن حماد المصري الدجيبى - [00:36:52](#)

ثقة قال اخبرنا الليث ابن سعد المصري الامام ان يزيد ابن ابي حبيب هو المصري الى هنا كلهم مصريون انه قال قال عطاء ابن ابي

رباح وهو المكين قال سمعت جابر بن عبدالله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح - [00:37:17](#)

وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام. فقيل له ان ذلك يا رسول اريت الشعوب الميتة فانه يدهن بها

السبل ويدهن بها الجلود ويستسمح بها يستصحب بها الناس. قال لا قلنا حرام. ثم قال قاتل الله اليهود ان الله حرم عليهم - [00:37:44](#)

الشهوم فاجملوها اجملوها هي اذابوها. جمل رواية البخاري وهذا الحديث اخرجه البخاري رحمه الله عن قتبية عن الليل بلفظ شملوه

جملوه اي اذهبوه. فجمل واجمل كلاهما بما لم واحد ثم وضعوا جملة حتى يصير ايش؟ ذائبا ودكا - [00:38:07](#)

ثم باعوه فاكلوا ثمنه على كل حال واضح جدا بيان يعني كل حيلة دنيا وتوصلوا بها الى محرم فانه وان يتوسل وان جعل حيلة وغير شكله ولا يكون اه يتغير حكمه بتغير هيئته. وحتى لو بدل اسمه بان الناس - [00:38:38](#)

في الزاوية الاخيرة يشربون القمر ويسموننا بغير اسمها. فتغيير الاسم لا يغير الحكم. نعم ان الله حرم عليهم الشهوم ما اجملوها. وبذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز ان يدهن بها الجلود ولا ان يستسمر - [00:39:05](#)

لانه حرام ولا يجوز بيعه ايضا ما لا يجوز استعماله لك انت لا يجوز غيره ايضا. نعم والحديس واضح جدا. وهذا الحديث كتبه هنا هنا قالوا بحث هنا قالوا ان الله ورسوله حرمه - [00:39:28](#)

حرم او حرم لان في لفظ الجلالة ذات الله المبارك ورسوله اثنان وهل يقول حرم او حرم هكذا قال جاءت رواية باسناد صحيح عن دين حاتم خطيبا خدم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد - [00:39:57](#)

ومن يعصهما فقد غوى وقال النبي صلى الله عليه وسلم قم بس الخطيب هندا لماذا؟ قالوا لانه جمع بين وجمع ذات الله عز وجل. وكذلك جمع النبي صلى الله عليه والسلام في - [00:40:27](#)

ظهير واحد وهذا فيه شبهة الاشتراك او اشراق النبي صلى الله عليه وسلم مع الله تبارك وتعالى. وهذا من الادب انه لا يجوز لا ينبغي ان يفعل وفي ادب لا شك فيه ان لا يجمع بين ضمير واحد بين الله والرسول صلى الله عليه وسلم - [00:40:47](#)

قال القرطبي تأدب اي نعم او يقول اه لو هذا التعدد فقط ولكن جاءت روايات في الجمع بينات جمع الله ورسوله ذكروا. ذكروا نعم وفيه من يعصي الله ورسوله وفي مهام تشریف لكنه جاء في الاية نفسها والله ورسوله احوج يرضوه قال العلماء الافضل - [00:41:08](#)

يفصل ويذكر بالبدلية. ان الله ورسوله حرمه. اين الله حرمه؟ ورسوله حرم على تهريب الله. كما قال الله تعالى في الاية سورة التوبة والله ورسوله احب ان يرضوهما ولا ان يرضوه. ولا يرضوه يرضي الله ويرضوا الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:41:40](#)

الله عليه وسلم. والافضل لا شك به لكنه قد جاءت روايات الذكر. وفي مي يعصي الله ومن يعصيه في بعض الروايات نعم ومن يعصهما فقد ينبغي ان يكون له كل هذا الافضل على ما اصطادنا في كتاب الله انه نستعمل الضمير بالبدنية ولا - [00:42:02](#)

نشارك في ضمير واحد بين الله وبين رسوله. ان الله ورسوله حرم ثم قار بعد ذلك حدثنا احمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القتال ان شاء الله احمد بن محمد بن يحيى ابن سعيد القتات - [00:42:34](#)

نعم ثقة قال حدثنا هاشم ابن القاسم وهو ابو النظر ثقة قال هدفنا ابو جعفر الرازي. ابو جعفر الرازي عيسى ابن ما هان ابو جابر الرازي سيء الحفظ انا عاصم هو عاصم ابن ابي النجود صدوق ان شاء الله انا بالمحلب - [00:42:59](#)

ابو المحلب وهو ابن يزيد الاسدي الكتاني ضعيف عبيد الله الافريقي باذن الله من الزهر. وبان الله من الزهر الافريقي صدوق يخطئ انا القاسم هو القاسم لبنان اه نعم ابن عبد الرحمن - [00:43:21](#)

انا ابي امامة اه هذا الحديث في رجل اه عدة ضعفاء لكنه فيما يظهر لي الشيخ الالباني يكون قد استح او صح او حسن هذا الحديث في السامية الا ان الذي يظهر والله اعلم - [00:43:43](#)

وكذلك قال ابن وبان الله الى فريق عبيد الله بن زهر والقاسم فهي مما عملت غيبي هكذا فعل وفي البيهقي ايضا عبيد الله عن علي بن يزيد عن القاسم يزيد عن القاسم عبد الرحمن ان امان اي نعم - [00:44:03](#)

القاسم وهنا سقف والله اعلم ايضا الحديث فيما يظهر لي انه ضعيف. نعم وليس حسنا والله اعلم. نعم. شيخنا شيخنا احسن الله اليك نعم الشيخ الالباني في الضعيفة في في الصحيحة يقول وبقي الحديث على ظعفي الا ما يتعلق منه بنزول الاية في الغناء للشواهد الصحيحة - [00:44:33](#)

مذكورة عن ابن مسعود وغيره. فانها في حكم مرفوع لكن هنا ليس في آآ يعني هذا انا ذكرت هنا طيب نقرأ الان لكن نقول هنا الصحيح ذكرت الصحيحة تسعة وعشرين واثنين وعشرين - [00:45:05](#)

الشيخ الالباني حسن لكن نقول انه بهذا السياق نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم بل المغنيات شراهن وعن كسبهن وعن اكل

اثمانهن. والحديث بهذا السياق يقال ضعيف. اما ان يكون - [00:45:25](#)

يكون المغنيات وغيره وهذا ابحت له دليل من خارج اما من كتاب الله او سنة رسول الله تقول انه صحيح جاء في حديث اخر انه يعني بين المغنيات لكنه ما جاءت انما الاية في الحقيقة من الناس - [00:45:46](#)

من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيله قال ابو امامة وكذلك عبد الله ابن مسعود بالمغنيات. وقال ابن عباس في الغناء وشبهه ابو امامة هنا لم يذكر هنا الاية. لكنه لو ذكر الاية هنا او جاء في الحديث - [00:46:08](#)

لا يقلق قيل انه قد سحر وكذلك عبدالله بن مسعود وكذلك عن ابن عباس ان هذه الاية ومن الناس من يشتري لها نزلت بالغناية وشبهه وشبهه. وعبدالله بن مسعود قال هو الرجل يشتري المغنيات. فيكون - [00:46:31](#)

شراء المغنيات يكون بنص الاية لا بهذا الحديث. الحديث بهذا السياق ونقول ولكنه قد دل السحابة او قول الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين. وتفسيره انه النهي عن المغنيات وشرائهن بنص الاية وتفسير السحابة رضوان الله عليهم اجمعين. نعم - [00:46:51](#)

ويكون على كل حال بما يظهر ما ادري يعني شيخ الالباني حسنه باي طريقة انا ما استطيع لكنه انظروا اذا كان حل كرسي ما اذكر الا انه هذا هو فريقه ابو جابر الرازي. وكذلك النادي الافريقي ان يقاتل - [00:47:21](#)

ثم قال باب ما جاء بالنهن المنابذة والملاسة قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة انه قال حدثنا عبد الله بن نمير وابو اسامة بيت الله ابن عمر العمري الخبير ابن عبدالرحمن - [00:47:46](#)

هو خبيب ابن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن يسار المدني الحرص بن عاصم هو حبس بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ورحم الله عن حبس انا ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين - [00:48:01](#)

عن الملاسة والمنابذة عن الملاسة منابذة والملاسة كما فسروا انه آآ جاء نعم اما الملاسة فانه يلمس كل واحد منهم ثوب صاحبه بغير التأمل والمناج بدأ ان ينبذ كل واحد خاتم منه ثوبه الى الاخر ولا ينظر - [00:48:23](#)

الى فرض صاحبه ففيه لا شك انه آآ مظنة الخداع وبين مجهول وهناك احاديس قد تدل على ما هي البي المجهول ما دام هو مجهول ولا يجوز لك ان تشتري بهذه الطريقة كذلك - [00:48:52](#)

يعني انبذ الي ثوبك اشتري منك بعشرة بدون ما او الثوب الذي عندك حتى بالكيس وغيري بدون ما ينشر وينظر كذلك يلمس ويقول اي شيء انا المسه هو بكذا وكذا بدون وزاد هنا بالحديث الثاني تفسيره - [00:49:13](#)

حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة. نعم سفيان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه والمنافسة زاد سهل قال سفيان الملاسة ان يلمس الرجل بيده الشيء ولا والمنافذة ان يقول القي الي مع معك - [00:49:34](#)

والقي اليك ما معي. يعني انا القي ما بيزيد. وانت القي ما عندك. ربما يكون يلمي يرمي الحصى. وهذا يرمي دعم واعد او كذا كل هذه ينبغي ان يترفع الانسان من مثل هذه - [00:50:02](#)

البيوب والمعاملات التي هي ثمار ولا يعرف ما يشتري ولا عندك كما جاء في الحديث كذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم بيع الغرض كل هذه التفاصيل في بعض البيوت تدخل في بعض - [00:50:19](#)

القواعد العامة من بين مجهولة وبين ضرر في جهالة العين سيكون مسار خلاف بين الناس. وان لم ان لم يأخذها محاقدة وضغائن لذلك الاسلامي ينهى عن كل شيء احداث الخلاف بين الاخوة - [00:50:39](#)

نعم فيكون على كل حال هذه الرواية جاءت ان البخاري رحمه الله ان اللباس والنباد هكذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم النبات وان يشتمل السماء اما وان يحتوي الرجل في ثوب واحد هذا في رواية البخاري. كذلك وغيرها جاءت - [00:51:03](#)

البخاري ومسلم الحاصل على الحديث الصحي ولا ينبغي ان يكون هذا النوع من البيع لانه بيع مجهول ثم قال باب لا اله الا نعم بارك الله فيك. الحديث الاول نهى عن بيع المغنيات - [00:51:31](#)

تراجع الشيخ الالباني الى التضعيف في تحريم الات الطرب كتاب تحريم الات الطرب ها نعم نعم صفحة ثمانية وعشرين في عنده انا انا كنت اريد ان انزل واشوف اسفل لكن ما نزلت كتاب موجود عندي نعم رجع - [00:51:45](#)

رحمه الله كنت اوردته من اجلهما في في الصحيحة برقم كذا نفس الرقم هذا ثم تبين لي ان في احدهما ضعفا شديدا تعدلت عن تقويته الا نزول الاية نزول الاية موجود في صيام كلام ابي امامة - [00:52:08](#)

نهى رسول الله الشيخ الالباني ذكر ان عندكم الان امامكم الكتاب موجود ايوا نعم طيب اه هل سياق اه قول ابي امامة انه نهل اه ومن الناس من يشتري استشهد بهذا عيدا ولما استشهد - [00:52:29](#)

اي نعم استشهد ابيض موجود هذا الحديث السابع عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن ولا تجارة فيهن وثمانهن حرام وقال انما نزلت هذه الاية في دارك. ومن الناس من يشتري لهو الحديث حتى فرغ من الاية ثم اتبعها. والذي بعثني - [00:52:51](#)

رفع رجل عقيرته بالغناء الى ان بعث الله عز وجل عند ذلك شيطانين يرتقيان على عاتقين ثم لا يزالان يضربان بارجلهما على صدره واشارتا الى صدر نفسه. حتى يكون هو الذي يسكت. اخرج الطبراني - [00:53:15](#)

من طريقين عن القاسم. ثم قال الشيخ قلت وقد كنت اوردته من اجلهما في الصحيحة برقم. تسعة وعشرين اثنين وعشرين ثم تبين لي ان في احدهما ضعفا شديدا تعدلت عن تقويته. الى لا يقوي جزاه الله خيرا. نعم. لكن هنا عند ابن ماجه لم يذكر في رواية - [00:53:32](#)

اه الاية نعم فاذا لا شك في ولذلك قال عن ابي امامة جاء برواية اخرى. ثم رأيت في شرحي وقال ابن عباس نزلت بالغناء وشبهه وكذلك قال ابن مسعود رضي الله عنه ايضا - [00:53:57](#)

نعم بارك الله فيكم. فاذا على كل حال نها رسول الله صلى الله عليه المغنيات ومن شرائهن وعن كسبهن وعن اكل والله المستعان الله المستعان انا كثير من المسلمين قد يتكسبون بالغناء والله المستعان نعم - [00:54:15](#)

والمامسة كذلك الحديث الثاني نهى ان رسول الله صلى الله عليه نهى عن الممامسة والمنافسة وفسر سفيان الممامسة ان يلمس الرجل بيده الشيء او لا يراه فالمناذبة ان يقول القي لي ما معك او القيلي ما معك. نعم - [00:54:35](#)

وهذا يوجد سبحان الله ويقولون ان يعني في قطارات الهند قديم الناس المساكين كانوا يذهبون الى بومباي مثلا للتكسب وكذا واذا رجع بعد مدة وقد يكون ما هو الدراهم بعد كذا فيادي ناس - [00:55:02](#)

ويلزمون الناس الشراب القوة في عربات العامة. ولذلك الناس كانوا ما يسافرون كثير منهم الذي يبدأوا آآ شيء من المال يأخذ الحجز وكذا وهذا شيء كان معروف انه يجعل من فوقه ثوبا جيدا جدا - [00:55:20](#)

ويظهر انه كذا وملفوف في النايلون رقيق. ويفتح الاول ثم بعد ذلك وطلاب تفتح واشتري اذا كنت تريد تشتري. فبعض كانوا يجيبون الشرع وما يريدون. اذا قال حاد وكذا وكذا الورقة فقط بل بقوة. فهذه كلها على كل حال مما - [00:55:47](#)

لا يمكن ان يكون الا اذا جاء الاسلام ويمنع الناس بمثل هذه الاشياء فاذا غاب الاسلام للساحة يفعل ما يشاء باب لا يضيع الرجل على بيع اخيه ولا يصوم على صوم اخيه. لا يبيع ولا يبيع - [00:56:07](#)

يكونوا في النهي ويكون النفي. والنفي نعم في بعض الاسئلة طيب انا اشوف جوال اللهم صلي على محمد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول الاخ انا جعفر من اندونيسيا لو سمحت للسؤال شيخ ما حكم اخذ الفوائد الربوية من البنك؟ ثم ينفقها للاقارب النصرانية - [00:56:25](#)

نعم وهذا الذي ذكره قالوا لو تركت هذا انا اذكر انك تابع علماء اهل الهند انك لو جعلت لو ادخلت لحفظ مالك في البنك وهم يحسبون فيه الربا سيدات تركت هذا فهم يصرفون لمصالح الوطنية ولمصالح المصالح او لاعمال تخريب - [00:57:31](#)

ضد الاسلام والمسلمين وهذا معروف وهذا معروف. ولذلك اكثر قالوا خذها شقها او ابن بها الحمامات في الطرق او شوارع في القرى وغيرها. واجازوا. والذي يظهر والله اعلم انه اذا اخذ فيكون - [00:58:01](#)

النصراني ليس مكلفا. ومكلف من من الاصل الشرعي لكنه ليس مكلفا باعمال الا اذا اسلم وجاز ان ينفقها عليهم ان شاء الله او بمال الربا. كما ذكروا انه يجوز ان يبني بها المراحيض. كذلك السلاح - [00:58:21](#)

الطرق والشوارع ومحل الغزابل وغيرها هذا قديما هذا الذي يذكره وهو ان شاء الله فتوى فيما يدعو اليه بسم الله الرحمن الرحيم عليه السلام عليكم اما بعد لي صديق له محل لبيع الحوادث النقالة بالتقسيط. الان - [00:58:51](#)

الاخيرة اشخاص يشترون الرواتب بالتقسيط ثم يبيعونها في نفس اللحظة بسبب حاجتهم للمال صديقي صاحب المحل قال لي تعال الى هنا اشترى الهواتف من يبيعه واعدوا ما ادري كيف اعيد بيها المعتبر - [00:59:12](#)

بعلم كل الاتراك وهل هذا جائز اذا كان يبيع يشتري بالتقسيط ثم يبني من الشخص الذي اشترى من الشخص الذي يشتري منه هذا نفس الايمان ولا يجوز لك ان تعينه على العينة ولا ان يكون هو المسلم يأخذ المال بلا عينة فهو ربا لا - [00:59:41](#)

اما اذا باع مثل التورق تعرفون ان مسألة التورع العلماء قالوا والذي يظهر انه عند الحاجة جاد ولا ينبغي ان يوسع فيها بالتجارات وغيرها اذا كانت حاجة بمئة اه الف ريال. ما حصل ذهب تشتري سيارة بمئة الف ريال انت. ثم تباع - [01:00:06](#)

مكان اخر بخمسة وتسعين الف مثلا خسرت خمسة الاف لكنه لو طلبت لو ذهبت تطلب منه من الشخص اي شخص تطلب القرض ما وبهذه الطريقة تورط هذا اجازوها فاذا باع على غيره فهذا جائز وليس يجوز ان يشتريه البايع - [01:00:29](#)

البابن الاول ولا ان تباع عليه تذهب وتبيع بمكان اخر. يكون لك جائز ان شاء الله يوجد رجل وصديق يريد ان يشتري سيارة بدعم من عند اهلها يبيعوا الذهب ويشتروا له سيارة. واشترط قيمة - [01:00:52](#)

او صياغة السوق السوداء وجزاك الله خيرا. نعم هو هذا الصحيح عند السائغين او السواقين اذا يشترطون وهذا الشرط الصحي. ويدعموه عند الحاجة الى الذهب. وهذا قد تفعله النساء جزاه الله خيرا - [01:01:13](#)

يعتادون بشرط ان يكون الزوج بل من مكارم آا الاخلاق انه لا ياكل مالها ان يستقرض منها ويؤديها. وهذا يجوز ان شاء الله اه على ايضا قالوا انه الذي عند السواقين بيعاما لا كالسوق السودا. كل هذه الشروط اذا كانت معروفة هذا واضح جدا نعم. فليكتب بينكما واذا - [01:01:37](#)

رجل يعطي وقته للتحفيظ والرقية ناحية. وهل يجوز ان يشترط ويأخذ مقابل هذا الوقت جعلنا؟ نعم يجوز لي اذا كان الناس ليس فيهم غير الان سبحان الله تجد الله المستعان - [01:02:07](#)

يعني افقر الناس الذي يكون صاحب القرآن محفظ القرآن عالم سبحان الله والحمد لله رب العالمين هنا الدولة المباركة تعطي رواتب الائمة وغيرهم ولهم ايضا اعمال اخرى ايضا. لكن تجد افقر الناس - [01:02:27](#)

الفقيه بمعنى الفقير في الهند يعلنون اننا نحتاج امام مسجد لكن اكثر شئ في هذا الغلاء اذا عاته عشرة الاف فهذا يعني وكذلك نعم هذا واحد مشغل مشاغب هذا مشغول - [01:02:48](#)

الله يصرفه عنا اللهم اصرفه عنا بما تصرف به عن عبادك الصالحين. ونقول بارك الله فيكم اذا كان ان كان الناس ليست انهم ويقول انا عندي اولاد كذا وانا احتاج كذا اعطوني لا شهريا او يوميا كذا وكذا والناس - [01:03:19](#)

مراجعة بالانجليزية والحساب وكذا وكذا اكثر من هذا لساعتين لساعة واحدة الذين يعلمونهم يجب عليهم ان يبذلوا لتحفيظ القرآن وتحفيظ الدين ايضا. وراز له ان يشترط ان شاء الله اذا كان الناس لا اه ليس عندهم غيرة بان يعطوه ما يكفيه. نعم - [01:03:39](#)

وبارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا ندعوا الله تعالى ان نستمر ان شاء الله في المذاكرة وصلى الله على سيد خلقه محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. ان شاء الله يوم غدا الجمعة يوم السبت ان شاء الله بعد المغرب - [01:04:07](#)

في امان الله الله ورعاكم - [01:04:25](#)